

قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (83) لسنة 2019 بتاريخ 2019 / 7 / 16

**بشأن مد مهلة توفيق أوضاع قيد شركات الاستشارات المالية عن الأوراق المالية والجهات المرخص
لهما من الهيئة للقيام بأعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة لدى الهيئة**

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم 10 لسنة 2009 بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم 192 لسنة 2009 بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 1 لسنة 2017 بشأن إصدار المعايير المصرية للتقييم المالي للمنشآت؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 114 لسنة 2018 بشأن شروط وضوابط قيد شركات الاستشارات المالية عن الأوراق المالية والجهات المرخص لهما من الهيئة للقيام بأعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة لدى الهيئة وتعديلاته؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 22 لسنة 2019 بشأن مد مهلة بشأن مد مهلة توفيق أوضاع قيد شركات الاستشارات المالية عن الأوراق المالية والجهات المرخص لهما من الهيئة للقيام بأعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة لدى الهيئة؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة في 2019/7/9؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ 2019/7/16.

قرر

(المادة الأولى)

تُمد المهلة الممنوحة لشركات الاستشارات المالية عن الأوراق المالية والجهات الأخرى المقيدون في سجل المستشارين الماليين لدى الهيئة المشار إليها بالمادة الثامنة من قرار مجلس إدارة الهيئة رقم 114 لسنة 2018 لمدة ستة أشهر أخرى اعتباراً من تاريخ 2019/8 / 28 وذلك لتوفيق أوضاعها.



٤٦٠٧٦


(المادة الثانية)

مع مراعاة المادة الأولى من هذا القرار، تلتزم شركات الاستشارات المالية عن الأوراق المالية والجهات الأخرى المقيدون في سجل المستشارين الماليين لدى الهيئة حال ابداء رغبتهم في توفيق أوضاعهم بأن تتقدم للهيئة بخطة عمل تتضمن جدول زمني والإجراءات المتخذة للالتزام بالضوابط الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم 114 لسنة 2018 المشار إليه، في موعد أقصاه 2019/9/30.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره بالوقائع المصرية.

رئيس مجلس إدارة الهيئة


د. محمد عمران

٤٦٠٧٦